

إثنا عشر رسالة

[28] الصيغ الموضوعية للعموم عند فئة من المحققين في الأصول والحق على ما ذهب إليه بعض أئمة التحقيق من علماء العربية أن اسم الجنس إنما وضعه للطبيعة من حيث هي لا للفرد المنتشر ولا للحقيقة بشرط الوحدة الذهنية واللام إنما تعطى بالذات وبحسب (الحقيقة) تعريف الجنس ثم الجنس كما يقصد إليه من حيث هو هو فقد يقصد إليه من حيث هو ينطبق على كل فرد من أفراده أو من حيث ينطبق على بعض أفراده بمعونة القرائين فالاستغراق والعهد قد يعرض لاستيجاب المقام أو الاحتفاف بالقرائين الخارجة والمرسلة على ما حققناه وفاقا لما حصله الرؤساء من قدماء الميزانيين إنما موضوعها الطبيعة من حيث هي هي بلا زيادة شرط والطبيعة من حيث هي هي تصلح للكلية والجزئية
